



## الْخُطْبَةُ الْأُولَى:

عِبَادَ اللَّهِ: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: مَا هَذَا قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَصَامَهُ مُوسَى، قَالَ: فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. إِنَّ يَوْمَ عَاشُورَاءَ مُنَاسِبَةٌ لِلذِّكْرِ وَالشُّكْرِ وَالْعِبَادَةِ، وَصِيَامُ عَاشُورَاءَ كَانَ مَعْرُوفًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَصُومُونَ



يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَهُ  
وَالْمُسْلِمُونَ قَبْلَ أَنْ يُفْتَرَضَ رَمَضَانُ فَلَمَّا  
افْتُرِضَ رَمَضَانُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ  
عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ  
وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ  
الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «بَعَثَ  
رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ: أَنْ مَنْ  
أَكَلَ فَلَيْتَمَّ أَوْ فَلَيْصُمْ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا  
يَأْكُلُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَقَالَ ﷺ: «صِيَامُ يَوْمِ  
عَاشُورَاءَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ  
السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَهَذَا مِنْ  
فَضْلِ اللَّهِ أَنْ أَعْطَانَا بِصِيَامِ يَوْمٍ وَاحِدٍ  
تَكْفِيرَ ذُنُوبِ سَنَةٍ كَامِلَةٍ. قَالَتْ



اللَّجْنَةُ الدَّائِمَةُ لِلْبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِفْتَاءِ:

يَجُوزُ صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ  
يَوْمًا وَاحِدًا فَقَطْ، لَكِنَّ الْأَفْضَلَ  
يَوْمٌ قَبْلَهُ أَوْ يَوْمٌ بَعْدَهُ، وَهِيَ السُّنَّةُ الثَّابِتَةُ  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. الخ.

عِبَادَ اللَّهِ: وَيُسْتَحَبُّ صِيَامُ الْيَوْمِ التَّاسِعِ  
وَالْعَاشِرِ مُخَالَفَةً لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَعَنْ  
أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ يَوْمُ  
عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا قَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ: «فَصُومُوهُ أَنْتُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَعَنْ  
بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «حِينَ صَامَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ  
قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَوْمٌ تُعْظِمُهُ الْيَهُودُ



وَالنَّصَارَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا كَانَ  
الْعَامُ الْمُقْبِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ صُمْنَا الْيَوْمَ  
التَّاسِعَ قَالَ: فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى  
تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «رَوَاهُ  
مُسْلِمٌ. وَقَالَ ﷺ: «لَنْ بَقِيَتْ إِلَى قَابِلٍ  
لأَصُومَنَّ التَّاسِعَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَقَالَ ابْنُ  
تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ دَلَّ الْكِتَابُ، وَجَاءَتْ  
سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسُنَّةُ خُلَفَائِهِ  
الرَّاشِدِينَ الَّتِي أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَيْهَا  
بِمُخَالَفَتِهِمْ وَتَرَكَ التَّشْبِيهَ بِهِمْ. إِنْ خ.  
عِبَادَ اللَّهِ: اقْتَدُوا بِنَبِيِّكُمْ وَصُومُوا عَاشُورَاءَ  
وَاحْذَرُوا مِنْ التَّشْبِيهِ بِالرَّوَافِضِ الَّذِينَ  
يَتَّخِذُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمَ مَاتَ وَحُزِنَ



وَنِيَاحَةٍ وَلَطْمِ الْخُدُودِ وَشَقِّ الْجُيُوبِ فَهَمُّ  
يَعَذَّبُونَ أَنْفُسَهُمْ فِي الدِّينَا بِأَيْدِيهِمْ جَزَاءَ  
سَبِّهِمْ لِلصَّحَابَةِ وَقَذْفِهِمْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ  
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الصِّدِّيقَةَ بِنْتَ  
الصِّدِّيقِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ الْمُبْرَأَةِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ  
سَمَاوَاتٍ حَبِيبَةَ حَبِيبِ اللَّهِ النَّبِيِّ ﷺ.  
أَقُولُ قَوْلِي هَذَا...



## الْخُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ:

عِبَادَ اللَّهِ: وَمِنْ أخطاءِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مُتَابَعَةُ الْمُؤَذِّنِ أَثناءَ الْأَذَانِ: فَالْبَعْضُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالْمُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ، يَقِفُ يَنْتَظِرُ وَيَتَابِعُ الْأَذَانَ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى الْمُؤَذِّنُ شَرَعَ فِي تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ، وَهَذَا خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ هُوَ أَنْ يَبْدَأَ بِتَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ لِيَتَفَرَّغَ لِسَمَاعِ الْخُطْبَةِ، لِأَنَّ مُتَابَعَةَ الْمُؤَذِّنِ سُنَّةٌ، وَاسْتِمَاعُ الْخُطْبَةِ وَاجِبٌ، وَالوَاجِبُ مُقَدَّمٌ عَلَى السُّنَّةِ. قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ؛ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الواصلوا...